

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٤١ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الشرقية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢٦م^٢ بحضور فريد نمرة (١٠) - زمام ناحية منشأة صهيرية - مركز ومدينة ديرب نجم - محافظة الشرقية، بالمجان، لصالح مديرية الشئون الصحية بالشرقية، لإقامة مركز غسيل كلوي عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٩ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الموافق للبيان المرفق بالجريدة
الشئون والجوازات - مارس

صادر في موافقة المحكمة المختصة
شركة تأمين للتأمين على مركبات مصر

المصرفي

١٠٠٠ مل. ج. على تأمين

٣٠٠٠ مل. ج. على تأمين	٦٠٠٠ مل. ج. على تأمين
٣٠٠٠ مل. ج. على تأمين	٦٠٠٠ مل. ج. على تأمين

المكتب - طرابلس ترخيص رقم ٤٣

- بخط يد المدير

السيسي - مدير مكتب تأمين

القطن - طرابلس ترخيص رقم ٤٣

المشترك - مدير مكتب تأمين

المصرفي - ابراهيم عاصي داود

- م.م. ٤٣ ترخيص رقم ٩٣ ملول بابا على م.م. ٤٣

رخصة بابا على م.م. ٤٣

السيسي



٤٣ ترخيص